عنوان المداخلة: نحو ضبط أمثل لتشييد المدن وبناء المساكن بالجزائر في ضوء قواعد الفقه ومقاصد الشرع .

عنوان الملتقى الدولي : المدينة والتطور العمراني في ضوء فقه العمران والاجتماع البشري المنظم من طرف كلية الشريعة والاقتصاد بجامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة

19–20 مارس 2019م

من إعداد الدكتور نورالدين بوكرديد

الأستاذ بكلية الشريعة والاقتصاد ,جامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة

الملخص باللغة العربية :

تهدف هذه المداخلة إلى التوعية والتحسيس بمخاطر المخالفات الواقعة في مجال تشييد المدن وبناء المساكن بالجزائر بالإضافة إلى محاولة الإسهام في الضبط الشرعي الأمثل لهذا المجال انطلاقاً من القواعد الفقهية والمقاصد الشرعية الضابطة والمنظمة لهذا المجال , بغية تحسين الواجهة العمرانية للجزائر والمحافظة على الجانب الجمالي والبيئي لمدنها بما يتماشى وقواعد العمارة الإسلامية وأبعادها المقاصدية .

Abstract:This intervention aims to raise awareness and awareness of the dangers of violations in the field of urban construction and housing construction in Algeria, in addition to trying to contribute to the optimal legal control of this field based on the jurisprudential rules and legal goals governing and regulating this field, in order to improve the urban facade of Algeria and to preserve the aesthetic and environmental aspect

of its cities, including It is in line with the rules of Islamic architecture and its intended dimensions.

المقدمة : لا يخفى على ذي عاقل وبصيرة أن الاهتمام بالعمران وتشييد المدن وإيلاء أهمية للتهيئة العمرانية يعد من أساسيات تطور الأمم وتقدمها وواجهة حضارية لكل أمة. ولكن في واقعنا المعاصر ,للأسف الشديد ففي الجزائر و رغم الجهود الكبيرة المبذولة في هذا المجال منذ الاستقلال إلى اليوم وآخرها إنشاء المدن الجديدة, إلا أن الناظر يعين بصيرة لواقعها يجدها عبارة عن هياكل بلا روح , فهي مجرد أماكن للنوم فقط وبناءات فوضوية لا تتوفر في أغلبها على معالم ومقومات المدينة الحديثة ,كل ذلك أثر على سكان تلك المدن فانتشرت فيها مختلف الآفات الاجتماعية التي ساهمت في الإحساس بعدم الأمن والاستقرار , الأمر الذي يتطلب تظافر جهود مختلف مؤسسات الدولة وفعاليات المجتمع المدني في الاهتمام العاجل ودون تأخير في إيجاد حلول لهذه المشاكل العويصة .

ولأجل تلمس هذه الحيثيات طرحت التساؤلات الآتية : ما هو واقع تشييد المدن وبناء المساكن في الجزائر ؟ وما هي القواعد الشرعية , الفقهية والمقاصدية الضابطة والمنظمة له ؟ وكيف يمكن توظيفها لتصحيح مسار هذا المجال بالجزائر ؟

هذه إشكالات أردت أن أصيغ مداخلتي على أساسها وفق خطة قسمتها إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة .

المبحث الأول : مفهوم البناء والعمران وأهميته .

المبحث الثاني : ضوابط تشييد المدن وبناء المساكن في ضوء القواعد الفقهية والمقاصدية .

المبحث الثالث : تنزيل الضوابط الشرعية لتشييد المدن وبناء المساكن على واقع العمران بالجزائر والمساهمة في ضبطه .

الخاتمة : أهم النتائج والتوصيات .

المبحث الأول : مفهوم البناء والعمران وأهميتهما.

المطلب الأول : تعريف البناء والعمران لغة واصطلاحاً :

الفرع الأول : تعريف البناء والعمران لغة : البناء لغة من بناء الشيء وضم بعثه إلى بعض , والعرب تقول بنى البناء أبنية , أي أشاد وأقام. والبنى نقيض الهدم , والأبنية : البناء و هي البيوت التي تسكنها العرب في الصحراء [1].

والعمران لغة : كلمة أوسع من البناء ويصح أن يعبر بها عن البناء ؛ لأنه يشملها , فيشمل العمران إضافة إلى البناء الفلاحة والصناعة والتجارة [2] .

الفرع الثاني : تعريف البناء والعمران اصطلاحاً :

لم يتناول الفقهاء القدامى البناء والعمران بالتعريف ولكن الفقهاء المعاصرين لم يهملوا ذلك فعرفوا البناء والعمران بتعاريف تكاد تكون متطابقة , ومن أضبط هذه التعاريف وأدقها تعريف الفقيهة والباحثة سيتي فاطمة بنت صالح , فقد عرفت البناء والعمران بأنه : " فن تشييد البنايات والمنازل المختلفة بتنظيمها على وجه الاستقرار لتحصيل

---

[1] لسان العرب , ابن منظور ,ج14/ ص115– 117 .

[2] المعجم الوسيط , إبراهيم أنيس , ج2/ ص627 .

منافعها بضوابط مخصوصة " [3] , فالتعريف يشمل جميع أنواع البناء والعمران من منازل ومساجد وحصون وجسور وطرق وأرصفة , بما يناسب تنظيمها والحصول على مقاصدها مع مراعاة ضوابط الشريعة فيها [4] .

المطلب الثاني :فوائد البناء والعمران وأهميتهما :

للعمران والبناء فوائد كثيرة منها : الإسهام في حصول الراحة والاطمئنان والسكن النفسي والوقاية بواسطتهما من حر الشمس وقر البرد [5] , ومن هنا تظهر أهمية البناء والعمران في تحصيل أهم مقصد شرعي منهما وهو تحصيل مصالح العباد في الدنيا ودفع مفاسدها , ومصالح العباد الدنيوية من البناء قسمان : أحدهما ناجز الحصول كمصالح المآكل والمشارب والملابس والمناكح والمساكن والمراكب , وكذلك مصالح المعاملات الناجزة كالاصطياد والاحتطاب ....وثانيهما متوقع الحصول كالاتجار لتحصيل الأرباح , وكذلك بناء الديار وزروع الحبوب وغرس الأشجار[6] . واتخاذ الإنسان البناء لتحصيل المصالح ودفع المفاسد أمر جبل عليه الإنسان وفطر عليه وأمر طبيعي فيه منذ خلق آدم عليه السلام ,وهو سنة الله في الكون , قال تعالى : " والله جعل لكم من بيوتكم سكناً وجعل لكم من جلود الانعام بيوتاً تستخفونها يوم ضعنكم ويوم إقامتكم ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثاً ومتاعاً إلى حين " [7] .

---

[3] ضوابط البناء في الفقه الإسلامي , سيتي فاطمة بنت صالح أحمد أنكو زكي بن أنكو علوي , ص205–206 , محاضرة ألقيت في مركز دراسات اشريعة , كلية الدراسات الإسلامية , جامعة سلطان زين العابدين , ماليزيا , drkuzaki@unisza.edu.my . نشرت سنة 2015م , جرية , ماليزيا .

[4] المرجع نفسه , ص 207 .

[5] حكم الأبنية بين الشريعة والقانون , الغادي ياسين , مجلة مؤتة للبحوث والدراسات , مج 11 / ع6/ ص 371 , الأردن .

[6] قواعد الأحكام في مصالح الأنام , العز ابن عبد السلام , ج1/ ص35 , مؤسسة الريان , الأردن .

[7] سورة النحل , الآية 80 .

قال ابن عربي في تفسيره : " إن الله سبحانه وتعالى خص الناس بالمنازل , وسترهم فيها عن الأبصار , وملكهم الاستمتاع بها على الانفراد , وحجر على الخلق أن يطلعوا على من فيها من خارج أو يلجوها بغير إذن أربابها لئلا يهتكوا أسرارهم , ويبلوا في أخبارهم " [8] .

المبحث الثاني : ضوابط تشييد المدن وبناء المساكن في ضوء القواعد الفقهية والمقاصدية .

قبل بيان ضوابط الشرع في تشييد المدن وبناء المساكن ينبغي الإشارة إلى أن البناء والعمران في الفقه الإسلامي تعتريه الأحكام الخمسة , والأصل في البناء الإباحة ما لم يكن مشوباً بالتفاخر والسرف والترف والتطاول فيه أو زائداً عن حد الحاجة , ويكون واجباً كبناء دار المحجور عليه إذا كان في البناء مصلحة ظاهرة تنتهز قد لا تعوض , ويكون حراماً كالبناء في الأماكن ذات المنافع المشتركة , كالشارع العام ودور اللهو , والبناء بقصد الإضرار كسد الهواء عن الجار , ومندوباً كبناء المساجد والمدارس والمستشفيات وكل ما فيه مصلحة عامة للمسلمين , ومكروهاً كالتطاول في البناء لغير الحاجة [9].

وفيما يلي بيان أهم الضوابط الشرعية التي ينبغي أن تراعى في عملية تشييد المدن وبناء المساكن :

1 – ألا يلحق الإعمار السكني ومرافقه خاصة المتعلقة بالتهيئة العمرانية الضرر بالعامة أو الخاصة , في الحال والمآل , مراعاة لشروط سلامة البناء والطرق وذلك لتظافر الأدلة الشرعية على منع إلحاق الضرر بالغير لحديث عائشة رضي الله عنه ,

---

[8] أحكام القرآن , ابن عربي , ج3 / ص 369 , دار الكتب العلمية , بيروت , لبنان .وينظر أيضاً : حكم الأبنية بين الشريعة والقانون , الغادي ياسين , مجلة مؤتة للبحوث والدراسات , مج 11 / ع6/ ص 371 , الأردن .

[9] الموسوعة الفقهية الكويتية , وزارة الأوقاف الكويتية , ج 7/ ص207 .

عـن النبـي صـل الله عليـه وسـلم قـال " لا ضـرر ولا ضـرار " [10] , ولتفـادي الأضـرار المتعلقة بتشييد المدن وبناء المساكن أو ما تعلق بها من التهيئة العمرانية , استنبط الفقهاء خاصة المالكية أحكاماً منها [11]:

منعهم الدباغ يؤذي جيرانه برائحة دباغة المنتنة ومنع الفرن والحمام، وجميع ما يضر بالمجال العمراني ومنع شغل أرض الطريق بالبناء وغرس الشجر وكذا التوسع في الارتفاقات الشخصية على حساب الطرق والأفنية العامة، وقد أجمع الفقهاء على منع تضييق الطرق العامة بالاقتطاع منها بناء على ما روي عن الحاكم بن الحارث عن رسول الله صل الله غليه وسلم قوله : " من أخذ من طريق المسلمين شيئاً جاء به يوم القيامة يحمله من سبع أرضين " [12] .

2 – أن تراعى الشروط الصحية في التهيئة العمرانية : إن من بين المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية حفظ النفس الإنسانية من جميع جوانبها، و لما كان الجانب الصحي من أعظمها أصر الفقهاء على مراعاته في تقنينهم لكثير من أمور المدينة و من ذلك: تدبير مجاري المياه: فقد ثبت عند الخبراء أن المياه المستعملة حمالة للأضرار الصحية الكثيرة إذ هي مورد القاذورات و مجمع النجاسات لذلك نظم الفقه المالكي مجاري المياه في المدينة عبر تدابير إجرائية حيث منع إجراء مياه الدور في الطرق و الشوارع. و منع الفقه المالكي أيضا تصريف المياه على صورة يلحق ضررا بالجيران و بجدرانهم حيث اعتبروا ذلك من الضرر المتفق عليه[13] .

---

[10] أخرجه ابن ماجة في سننه , كتاب الأحكام , باب من بنى في حقه ما يضر جاره برقم 2340 , 384/2 , وأخرجه أحمد في مسنده برقم 7393 , 195/6 .

[11] أثر الفقه الإسلامي في التهيئة العمرانية للمدن العريقة , عبدالرزاق وورقية , ص4 , بحث منشور على النت في موقع الألوكة بتاريخ : /2012/4 م– 1433/5/12 هـ

[12] أخرجه أبو القاسم الطبراني في معجمه , المعجم الصغير، ج2، ص:297 , الطبعة الأولى، 1405 – 1985، المكتب الإسلامي، دار عمار – بيروت، عمان .

[13] القوانين الفقهية , ابن جزي الغرناطي ,ج 1ص:224.

3– أن تحترم الخصوصيات وحرمات الدور السكنية: اهتم الفقه الإسلامي في التهيئة العمرانية بالحواضر الإسلامية القديمة بالخصوصيات فقرر ضبط بناء المساكن بأن يحقق البناء ستر عورات ساكنية باعتبارها من المصالح التي تحقق مقاصد الشارع للساكن [14]وقضى الإمام مالك بمنع إحداث حانوت للبيع والشراء أو لصنعة قبالة باب شخص لما يلزم على ذلك من التطلع على عورات ذلك الشخص [15] .

4 – مراعاة ضابط المتانة والقوة في انتقاء مواد البناء وجودتها وطهارة المواد المستخدمة فيها : وهذا الضابط على حد تعبير الباحث أحمد السعد يتوافق مع مقاصد الشارع من حفظ النفس والمال والعرض ويهدف إلى دفع الأذى عن الإنسان , ويحقق له السكينة والراحة والاطمئنان ولا يكون عرضة للسقوط على رؤوس الساكنين , وما دام البناء يهدف حماية الإنسان من حر الصبف وبرد الشتاء وعواصف الرياح وخطر الهوام التي تعرض حياته للخطر , وهذا لا يتحقق إلا إذا كان البناء قوياً متماسكاً , [16]ويؤيد ذلك حسب كلام الباحث ما روي عن ابن عمر رضي الله عنه قال : " رأيتني مع النبي صل الله عليه وسلم بنيت بيدي بيتاً يكنني من المطر ويظللني من الشمس , ما أعانني عليه أحد من خلق الله " [17] .

<u>المبحث الثالث : تنزيل الضوابط الشرعية لتتشييد المدن وبناء المساكن على واقع العمران بالجزائر والمساهمة في ضبطه .</u>

---

[14] ضوابط البناء في الفقه الإسلامي , سيتي فاطمة بنت صالح أحمد أنكو زكي بن أنكو علوي , مرجع سابق , ص 213.

[15] حاشية الدسوقي على الشرح الكبير , الدسوقي , ج3 ص 396 .

[16] ضوابط بناء المساكن في الفقه الإسلامي , أحمد السعد , ص343–344 , مجلة مؤتة للبحوث والدراسات , المجلد التاسع عشر , العدد السادس , 2004م .

[17] أخرجه البخاري في صحيحه برقم 5827 , وابن ماجة في سننه برقم 4152 .

من منطلق كباحثين في الشريعة الإسلامية ننتمي لهذا الوطن , كان لزاماً علينا أن نستقرئ نصوص الشريعة وقواعدها الفقهية والمقاصدية وكذا اجتهادات فقهائها في مجال العمران والبناء من أجل استثمارها في ضبط شرعي أمثل لتشييد المدن وبناء المساكن ببلدنا الجزائر وتغيير واجهته من سيئ إلى أحسن خاصة في ظل مواجهة الجزائر في مجال البناء والتعمير اليوم تحدّيان أساسيان : الأول، تشبع المدن واكتظاظها السكاني أما التحدي الثاني فهو ما اصطلح على تسميته بالتعمير الفوضوي أو غير المنظم , الأمر الذي نشأ عنه وقوع عدة مخالفات عمرانية [18].

وقبل الخوض في محاولة إسقاط الضوابط الشرعية لتشييد المدن وبناء المساكن على واقع العمران بالجزائر والمساهمة في ضبطه ينبغي علينا بيان المخالفات العمرانية الواقعة في مجال تشييد المدن وبناء السكن ووضعها في ميزان الفقه الإسلامي آملين في تنزيلها أحسن تنزيل .

المطلب الأول : مفهوم المخالفات العمرانية

تعرف المخالفة العمرانية في المجال الحضري عند فقهاء القانون بأنها : كل مخالفة لم تتطابق مع القوانين المتعلقة بالعمران , نتيجة لعدم الحصول على الرخصة كما يمكن أن تحدث رغم وجودها [19] , وقد عرفها المشرع الجزائري في المادة 76 من القانون 29-90 المتعلق بالتهيئة العمرانية [20] , على أنها : "كل حالة إنجاز أشغال بناء

[18] وجه مدينة الجزائر وجوانب من مسارها العمراني , بودقة فوزي , مجلة إنسانيات, ص2 . https://doi.org/10.4000/insaniyat.2129

[19] الموقع الإلكتروني مدونة العمران في الجزائر مقال منشور على النت بتاريخ : 03-05-2014 على الساعة 00:23. https://digiurbs.blogspot.com/

[20] المادة 76 من القانون 90-29 المتعلق بالتهيئة والتعمير , الجريدة الرسمية , العدد 52 , ص1660 سنة 1992 .

تنتهك بصفة خطيرة الأحكام القانونية و التنظيمية السارية المفعول في هذا المجال يمكن للسلطة الإدارية أن ترفع دعوى أمام القاضي المختص من أجل الأمر بوقف الأشغال طبقاً لإجراءات القضاء الاستعجالي التي ينص عليها الأمر 66-154 المؤرخ في 8يونيو 1966 .

المطلب الثاني :المخالفات الواقعة في مجال البناء والعمران بالجزائر في ميزان الفقه الإسلامي

الفرع الأول : البناء بدون رخصة ومخالفات تتعلق بالالتزامات المتعلقة بها من منظور الفقه الإسلامي : لقد حرص المشرع الجزائري على جعل البناء مشروط بهذه الرخصة وأبعد من ذلك منع مجرد الشروع فيه إلا برخصة وبهذا يكون قد ألقى وفرض التزام على من تقرر له حق البناء ,وعليه فالجاهل بهذا الالتزام يعد جريمة عمرانية طبقاً للمادة 77من قانون 90-29 المتعلقة بالتهيئة والتعمير , وكل من لا يحوز هذه الرخصة لا يستطيع القيام بالبناء وإذا قام به بدونها يتعرض بناؤه للهدم , وليس فقط رخصة البناء بل حتى الالتزامات المتعلقة بها المتمثلة في عدم وضع اللافتة المبينة لمراجع رخصة البناء وكذا عدم التصريح بفتح ورشة أو إتمام الأشغال , وما يلاحظ اليوم في الجزائر أن البناءات الفوضوية و القصديرية التي انتشرت كالنار في الهشيم بسبب هجرة السكان من الأرياف للمدن لأسباب أمنية واجتماعية بنسبة مائة بالمائة مقرونة بعدم حصول أصحابها على رخصة البناء , واستفحالها بشكل كبير سببه غياب الرقابة من طرف المؤسسات المختصة , وعدم الامتثال للأحكام التي ينص عليها قانون التهيئة العمرانية أدى إلى ظهور مخالفات عمرانية والتي تسببت بأضرار بالغة بالنسيج العمراني مما أدى إلى تلاشي الحدود الفاصلة بين المحيط العمراني والريف أمام التفاقم المادي لوجود الأحياء الفوضوية و القصديرية, الأمر الذي ساهم في توزيع

سيئ للسكان غبر إقليم تراب الوطن ترتب عنه مساس بالمصلحة العامة الاقتصادية التي تمثلت في تدهور في مستوى تجهيز المدن بالمرافق والخدمات واكتساح التوسع العمراني للأراضي الزراعية [21]. ومما صعب من الأمر الإفلات من العقوبات وسياسة اللاعقاب المتفشية رغم تشريع جزاءات وعقوبات رادعة في هذا المجال كالعقوبات المالية والسالبة للحرية إلى غاية هدم البناء [22].

إن خضوع البناء إلى القوانين التي وضعتها الدولة كاشتراط رخصة البناء وباقي الالتزامات يندرج في الفقه الإسلامي ويخضع لأحكام السياسة الشرعية , فلولي الأمر الحق في أن يمنع البناء في أماكن معينة ويبيحه في أماكن أخرى وله أن يمنع التطاول في البنيان إلى حد معين وأن يقصر البناء على بعض الأرض ونحو ذلك مما تحتاجه المصلحة العامة بناء على قاعدة : " تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة " [23] وكتطبيق عملي لهذه القاعدة : القيام ببناء أو توسيعه أو تعديله بدون ترخيص من الجهة المختصة يعتبر جريمة يعاقب عليها الشرع لما فيها من إلحاق بالنظام العام والمصلحة العامة [24].

الفرع الثاني : عدم احترام البعد العقدي والحضاري في الهندسة المعمارية المعمول في مناطق الجزائر وتشويه جمال وطبيعة عمارتها ومساكنها من منظور الفقه الإسلامي:

---

[21] المخالفات العمرانية وسبل الوقاية , سعاد بوزيدي , ص 65 .

[22] المخالفات العمرانية وسبل الوقاية , سعاد بوزيدي , ص 9– 14 , كلية الحقوق , جامعة العربي بن مهيدي , أم البواقي , 2013–2014 .

[23] ضوابط بناء المساكن في الفقه الإسلامي , أحمد السعد , ص343–344.ضوابط البناء في الفقه الإسلامي , سيتي فاطمة بنت صالح أحمد أنكو زكي بن أنكو علوي , ص235 , مرجع سابق .

[24] المشكلات العملية في جريمة البناء بدون ترخيص , حامد عبد الحليم الشريف , ص29 , الطبعة 2 , دار المطبوعات الجامعية , مصر , وانظر أيضاً : ضوابط البناء في الفقه الإسلامي , سيتي فاطمة بنت صالح أحمد أنكو زكي بن أنكو علوي , ص235 , مرجع سابق .

إن معظم المدن الجزائرية بدأت تفقد ملامحها التي تميزها بظهور البنايات المخالفة التي تخلوا من أي ذوق هندسي سليم والتي هي في الحقيقة عبارة عن مكعبات إسمنتية تفتقد لجماليات الهندسة المعمارية والتجانس مع المحيط والتناغم معه , فهي خليط هندسي دون روح وهوية [25].

وفي واقعنا الجزائري أصبحت البيوت والعمارات تصمم على وفق نمط العمران الغربي , الفرنسي بالخصوص , بعيدين كل البعد على ضوابط العمارة الإسلامية التي تحترم خصوصيات المسلمين في البناء وإذا نظرنا إلى هذا الأمر من المنظور الفقهي فإننا نجد فقهاء الإسلام نصوا صراحة على أن من الضوابط الفقهية للبناء ألا يكون فيه مشابهة لشعارات أهل الكفر في أفنيتهم وأبنيتهم , وقد منعوا الأبنية المشابهة للكفار[26] , للنهي الوارد من الله عزوجل ونبيه صل الله عليه وسلم عن التشبه بالكفار مصداقاً لقوله تعالى لنبيه صل الله عليه وسلم : " لست منهم في شيء " [27].

الفرع الثالث : التعدي على المساحات الخضراء بشغلها بالبناء والتعمير من منظور الفقه الإسلامي: إن عملية التعدي على المساحات الخضراء من خلال الاستحواذ عليها بطريقة غير شرعية وبنائها فوضوياً بالإسمنت قد يؤدي إلى الإخلال بالوظيفة الجمالية والبيئية للمحيط المبني وغير المبني للنسيج العمراني للمدينة , فرغم جهود الدولة بسنها لمجموعة من القوانين بغرض حمايتها من ظاهرة التعدي إلا أن ما نلاحظه على أرض الواقع معاكس تماماً , حيث نلاحظ أنه يتم التعدي و باستمرار على

[25] المرجع تفسه , ص44 . ضوابط بناء المساكن في الفقه الإسلامي , أحمد السعد , ص343-344 ,

[26] ضوابط البناء في الفقه الإسلامي , سيتي فاطمة بنت صالح أحمد أنكو زكي بن أنكو علوي , مرجع سابق , ص213.

[27] سورة الأنعام , الآية 159 .

المساحات الخضراء سواء كانت مهيئة أو غير مهيئة , حتى أن الأمر لم يستثني الأراضي ذات الوجهة الفلاحية [28].

والقارئ في كتب أحكام البناء في الفقه الإسلامي يجد أنها راعت هذا الأمر ولم تهمل الحديث عنه فبينت بأن الشريعة الإسلامية حرمت البناء في الأراضي المغصوبة ,ونقل ابن قدامى إجماع الفقهاء في هذه المسألة , كما نصوا على عدم جواز البناء في الأرض الموقوفة ومنعوا شغل أرض الطريق بالبناء وغرس الشجر ووضع أعمدة الكهرباء والهاتف وغير ذلك مما يشغل أرض الطريق , كما حرموا وجرموا أخذ جزء من الطريق وإضافته إلى ملكه للبناء [29], قال االبن رشد : " اتفق مالك وأصحابه فيما علمت أنه لا يجوز لأحد أن يقتطع من طريق المسلمين شيئاً فيزيده في داره , ويدخله في بنيانه , وإن كان الطريق واسعاً جدا لايضر ما اقتطع منه " [30] .

الفرع الرابع : المخالفات المتعلقة بالبناء والتعمير المضرة بصحة السكان ومحيطهم البيئي من منظور الفقه الإسلامي: إن كثرة البناءات الفوضوية والقصديرية المخالفة للقوانين التي انتشرت على مستوى مداخل المدن الجزائرية لها انعكاسات خطيرة على صحة السكان وإلحاق مضار بالبيئة , فالربط غير القانوني لقنوات الصرف الصحي وشبكات التزود بالمياه يؤدي إلى انتشار الأوبئة خاصة في ظل الاكتفاء بحفر حفر كبيرة تستغل لهذا الغرض غير مكترثين بالأضرار الصحية الناجمة عنها , ولا ننسى الربط العشوائي بأسلاك الكهرباء مما تسبب في خصد العديد من الأرواح وكذا تراص

---

[28] ضوابط البناء في الفقه الإسلامي , سيتي فاطمة بنت صالح أحمد أنكو زكي بن أنكو علوي , مرجع سابق , ص44 –45 .

[29] ضوابط البناء في الفقه الإسلامي , سيتي فاطمة بنت صالح أحمد أنكو زكي بن أنكو علوي , مرجع سابق , ص223,228 .

[30] مواهب الجليل، الحطاب ، ج5 ص 153 .

البنايات الذي يؤدي إلى قلة تشمسها وانتشار الرطوبة مما يساعد على انتشار الجراثيم وهذا ما يشكل تهديداً لصحة السكان [31].

والناظر في في كتب الفقه الإسلامي يجد أن فقهاء الشريعة قد استنبطوا أحكاماً فقهية تساهم في الوقاية من هذه المخالفات وقد بنوا منعهم للبناء بوجود هذه المخالفات على قاعدة دفع الضرر, ومن هذه الأحكام [32]:

- عدم وضع مواد البناء وما يشبهها في الطريق العام كالتراب والرمل والإسمنت والحديد مما يضر بالمارة وأصحاب المركبات .
- تحريم إحداث ضرر الدخان من المصانع أو التي تنتج عنها الروائح الكريهة التي تضر بالجيران [33] , كما منعوا إقامة الصناعات المحدثة للأصوات المزعجة وسط الساكنة، كمن يجعل في داره رحى يضر دويها بجاره [34] .
- استحباب احترام نباتات الأفنية و المحافظة على المساحات الخضراء : " وهي: " ما فضل عن المارة من طريق واسع نافذ " [35] , و في الغالب كان الناس يغرسون فيها بعض الأشجار و النباتات لتشكل مجالا أخضر يضفي بعض الجمالية على دورهم، و قد منع الفقه الاعتداء على هذه النباتات [36] , لما في ذلك من إسهام

---

[31] المخالفات العمرانية وسبل الوقاية , سعاد بوزيدي , ص 46 , كلية الحقوق , جامعة العربي بن مهيدي , أم البواقي , 2013-2014 .

[32] ضوابط البناء في الفقه الإسلامي , سيتي فاطمة بنت صالح أحمد أنكو زكي بن أنكو علوي , ص227 , مرجع سابق , وانظر أيضاً :أثر الفقه الإسلامي في التهيئة العمرانية للمدن العريقة , عبدالرزاق وورقية , ص5 , مرجع سابق .

[33] القوانين الفقهية , ابن جزي الغرناطي ,ج 1ص:224.

[34] القوانين الفقهية , ابن جزي الغرناطي ,ج 1ص:224.

[35] الشرح الكبير، تحقيق محمد عليش، الشيخ الدردير، ج 3 ص:368 .

[36] مواهب الجليل , الحطاب , ج 5ص:174.

في المحافظة على البيئة . وفي هذا الإطار حث الفقهاء وحرصوا على الحفاظ على نظافة ضفاف الأنهار و خلوها من أي بناء فصرحوا أنه "لا يجوز لأحد البناء على شاطىء النهر للسكنى ولا لغيرها إلا القناطر المحتاج إليها " [37] .

الخاتمة : لقد توصلت من خلال دراسة هذا الموضوع إلى أهم النتائج والتوصيات :

أولا : النتائج :

1 – حاولت هذه المداخلة أن تساهم في التحسيس والتوعية بأهمية الضبط الشرعي والقانوني لمجال التعمير المتمثل على وجه الخصوص في تشييد المدن وبناء المساكن في الجزائر و ضرورة الالتزام بأخلاقياته في جميع مراحلهما بغية تجنب المخالفات الحاصلة في هذا المجال والتي أضرت بالممتلكات العامة وبصحة السكان وأفسدت الواجهة العمرانية للمدن و خربت المساحات الخضراء .

2 – إن التنظير الفقهي الإسلامي لمجال العمران والبناء المضبوط بضوابط الشرع وتطبيقه بشكل سليم مكن المسلمين عبر العصور من تشييد حواضرهم و مدنهم الإسلامية التي بقيت شاهدة على تبنيهم سياسة راشدة في هذا المجال مع مرور العصور .

3– إن الحاجة ماسة في الجزائر اليوم بغية الحد من فوضى العمران إلى ضبط مجال تشييد المدن وبناء المساكن الذي يعج بعديد المخالفات الشرعية والقانونية من خلال استثمار مظاهر التنظير الفقهي الإسلامي للعمران وضوابطه القائمة على تطبيق القواعد الفقهية الكبرى الناظمة لهذا المجال والقائمة على دفع المضار، وجلب المصالح،

[37] مواهب الجليل , الحطاب , ج 6ص:12.

ومراعاة أحكام الشرع في سلامة البناء واتساع الطرق، والتأكيد على ضرورة توفر الشروط الصحية والبيئية في البنيان واحترام الخصوصيات والحرمات في تصميم البنايات السكنية .

4- بالرغم من أن المشرّع الجزائري سن العديد من القوانين التي تنظم مجال التهيئة العمرانية و تشييد المدن وبناء المساكن ، إلا أن تفعيل هذه النصوص يتطلب دعمها بآليات تنفيذ وجهود ميدانية وعقوبات رادعة قصد تجسيدها على أرض الواقع بغية القضاء على المخالفات الواقعة في هذا المجال .

ثانياً : التوصيات :

إذا كان لا بد من توصية نقدمها في هذا الإطار يمكن أن تسهم في الضبط الشرعي الأمثل لتشييد المدن وبناء المساكن في الجزائر فيمكن القول: بأن مسؤولية ضبط نشاط تشييد المدن وبناء المساكن والعمل على خلوه من المخالفات الشرعية والقانونية الحاصلة فيه هي مسؤولية مشتركة و جماعية, قائمة على التكامل بين عمل البلديات ومصالح التعمير على مستوى الدوائر والبلديات وتفعيل الدور الرقابي من طرف شرطة العمران وتطبيق القوانين بصرامة من طرف العدالة , مع المرافقة التحسيسية والتوعوية من طرف لجان الأحياء وتبليغهم عن هذه المخالفات, مع التربية وتكوين الفاعلين في هذا المجال من مهندسين ومرقين عقاريين ومقاولين وبنائين والمواطنين الراغبين في البناء على التعاليم الإسلامية والضوابط الشرعية للعمران وتشريع القوانين الكفيلة باحترام التدابير والإرشادات المتعلقة بالبناء والتعمبر وخاصة توفر رخصة البناء وشهادة المطابقة واحترام التصاميم الموضوعة لهذا الغرض,مع العمل الجماعي في التحسيس بمخاطر الوقوع في المخالفات المرتبطة بالبناء والعمران من طرف مختلف الهيئات والمؤسسات الاجتماعية والدينية وفعاليات المجتمع المدني

,فإذا تحقق كل ذلك مع الإرادة والإخلاص فهذا لاشك وصفة ناجعة وفعالة في تحقيق نهضة عمرانية رشيدة .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

قائمة المصادرو المراجع :

1- ضوابط البناء في الفقه الإسلامي , سيتي فاطمة بنت صالح أحمد أنكو زكي بن أنكو علوي , محاضرة ألقيت في مركز دراسات الشريعة , كلية الدراسات الإسلامية , جامعة سلطان زين العابدين , ماليزيا , نشرت سنة 2015م , جرية , ماليزيا على الرابط :drkuzaki@unisza.edu.my .

2-أثر الفقه الإسلامي في التهيئة العمرانية للمدن العريقة , عبدالرزاق وورقية , بحث منشور على النت في موقع الألوكة بتاريخ : /2012/4 م- 1433/5/12 هـ

3-أحكام القرآن , ابن عربي , دار الكتب العلمية , بيروت , لبنان

4-حاشية الدسوقي , الدسوقي , محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي , طبعة دار الفكر , بيروت , لبنان .

5-حكم الأبنية بين الشريعة والقانون , الغادي ياسين , مجلة مؤتة للبحوث والدراسات , مج 11 / ع6, الأردن .

6-سنن ابن ماجة , ابن ماجة محمد بن يزيد القزويني, ط1, 2009م, دار الرسالة العالمية,دمشق .

7-الشرح الكبير , أحمد الدردير , أبو البركات , تحقيق محمد عليش, دا ر الفكر ,بيروت , لبنان.

8-صحيح البخاري , محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري , الطبعة 1, 2001 , دار إحياءالتراث العربي , بيروت , لبنان .

9-ضوابط بناء المساكن في الفقه الإسلامي , أحمد السعد , مجلة مؤتة للبحوث والدراسات , المجلد التاسع عشر , العدد السادس , 2004م .

10–القانون 90–29 المتعلق بالتهيئة والتعمير , الجريدة الرسمية , العدد 52 , ص1660 سنة 1992
11–قواعد الأحكام في مصالح الأنام , العز ابن عبد السلام, مؤسسة الريان , الأردن
12–القوانين الفقهية , ابن جزي الغرناطي ,دار الغرب الإسلامي .
13–المخالفات العمرانية وسبل الوقاية , سعاد بوزيدي , ص 9– 14 , كلية الحقوق , جامعة العربي بن مهيدي , أم البواقي , 2013–2014 .
14–المشكلات العملية في جريمة البناء بدون ترخيص , حامد عبد الحليم الشريف , الطبعة 2 , دار المطبوعات الجامعية , مصر.
15–المعجم الصغير، أبو القاسم الطبراني, الطبعة الأولى، 1405 – 1985، المكتب الإسلامي، دار عمار – بيروت، عمان .
16–مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , الحطاب , محمد بن محمد ,تحقيق زكريا عميرات , طبعة 1423هـ –2003م , دار عالم الكتب .
17–الموسوعة الفقهية الكويتية , وزارة الأوقاف الكويتية , ج 7/ ص207 .
18–الإلكتروني , مدونة العمران في الجزائر مقال منشور على النت بتاريخ : 03–05–2014 على الساعة 00:23. /https://digiurbs.blogspot.com
19–وجه مدينة الجزائر وجوانب من مسارها العمراني , بودقة فوزي ,على الرابط : https://doi.org/10.4000/insaniyat.2129 , مجلة إنسانيات .